mroftalp htehaB ni knil muideM

ما حكم من حرّم على نفسه شيئا حلالا ؟ | للشيخ أ.د. يوسف بن عبدالعزيز الشبل حفظه الله

يوسف الشبل

قول المولى سبحانه وتعالى يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضاة ازواجك. والله غفور رحيم قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولاكم وهو العليم الحكيم. هذه الاية فيها حكم شرعي وهو - 00:00:00

حكم من حرم شيئا حلالا حرم شيئا حلالا قال والله لا ادخل بيت جاري او قال والله لا اركب هذه السيارة. او قال والله لا اكل هذا الطعام لا اكل دجاجا - 00:00:14

ولا اشرب ماء حرم على نفسه او اه يعني سواء اه يعني شي يساوي يأكله او او افعال افعال مباحة مثلا قال والله لا انام والله لا اجلس ساقف ولا اجلس والله لا اجلس لمدة ساعة - 00:00:29

اذا اذا اذا خالف يمينه ثم شرب او دخل هذا البيت او مثلا خالف يمينه يعني حنث في يمينه قال والله لا والله لا اقف لمدة ساعة ثم جلس بعد نصف ساعة خالف يمينه فعليه كفارة - 00:00:45

عليه كفارة يمين قال هنا؟ قال لما تحرم ما احل الله لك؟ تبتغي مرضاة ازواجك؟ قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم ما هي تحلة اليمين؟ ها فك هذه اليمين اليمين لا زالت في - 00:01:01

كيف يحلها؟ كيف كفارتها؟ كفارتها كما ذكر الله سبحانه وتعالى بسورة المائدة مرت معكم. وهو ان ان كفارة الى ان يعتق رقبة ان يخير بين ثلاثة اشياء. يخير بين ثلاثة اشياء اما عتق رقبة - 00:01:14

او اطعام عشرة مساكين او كسوتهم فان عجز عن هذه الاشياء انتقل الى الصيام صيام ثلاثة ايام اما ان ما نسمع من بعض العامة يقول اذا اذا حلفت وحنفت في يمينك فصم ثلاثة ايام هذا خطأ - 00:01:32

هذا خطأ لا يصوم الا اذا عجز عن هذه الامور الثلاثة المخير بها العتق والاطعام والكسوة ويطعم على عشرة مساكين كل مسكين نصف صاع فان عجز عن هذه الاشياء انتقل الى اما ان يصوم وعنده هذه الاشياء فلا يجوز ولا آآ ولا يحلها - 00:01:48

- 00:02:05